[459] ثم قال الصدوق رحمه ا: يعني بالليل، فأما النهار، فان شرب الماء من قيام أدر للعرق، وأقوى للبدن، كما قال الصادق عليه السلام (1). 3 - الكشي: عن محمد بن قولويه عن محمد بن بندار عن البرقي عن أبيه عن أحمد بن النضر عن عباد بن بشير عن ثوير بن أبي فاختة قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام مع عمر بن ذر القاضي فدعا أبو جعفر عليه السلام بماء فاتي بكوز من أدم فلما صار في يده قال: الحمد الذي جعل لكل شئ حدا ينتهي إليه فقال ابن ذر: وما حده ؟ قال: يذكر اسم ا عليه إذا شرب ويحمد ا إذا فرغ، ولا يشرب من عند عروته، ولا من كسر إن كان فيه، إلى آخر الخبر (2). 4 - العيون: عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسن بن عبد ا التميمي عن أبيه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام أن عليا عليه السلام شرب قائما وقال: هكذا رأيت النبي صلى ا عليه وآله فعل (3). 5 - العلل: عن أبيه عن سعد بن عبد ا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبى عمير عن حماد عن الحلبي عن أبى عبد ا عليه السلام قال: لا تشرب وأنت قائم، ولا تطف بقبر، ولا تبل في ماء نقيع، فانه من فعل ذلك فأصابه شئ فلا يلومن إلا نفسه، ومن فعل شيئا من ذلك لم يكد يفارقه إلا ما شاء ا (4). توضيح: قد مر أن المراد بالطوف هنا التغوط، في القاموس الطوف الغائط، وطاف ذهب ليتغوط كاطاف على افتعل انتهى، ويدل على أن مثل هذه الافعال يوجب المداومة عليها غالبا، وكأنه لتسلط الشيطان عليه. 6 - قرب الاسناد: عن محمد بن عيسى عن عبد ا بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال: كان النبي صلى ا عليه وآله يقول: إذا شرب الماء: " الحمد الذي سقانا

---

(1) علل الشرايع 2 ر 150. (2) رجال الكشى 220 في حديث. (3) عيون الاخبار 2 ر 66. (4) علل الشرايع 1 ر 268، راجع شرح ذلك في ج 80 ص 173.